الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة المالية والميزانية

حول مشروع قانون

يتعلّق بالموافقة على الملحق التعديلي لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الإفريقي للتوريد والتصدير لتمويل ميزانية الدولة

(عدد 2024/83)

– طُلب فيه استعجال النظر –

رئيس اللجنة: عصام شوشان

نائب رئيس اللجنة: عبد الجليل الهاني

مقرر اللجنة: عصام البحري الجابري

مسار دراسة مشروع قانون

يتعلّق بالموافقة على الملحق التعديلي لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الإفريقي للتوريد والتصدير لتمويل ميزانية الدولة

(عدد 2024/83)

- تاريخ ورود المشروع: 24 ديسمبر 2024
- تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 25 ديسمبر 2024
- جلسة اللجنة: 25 ديسمبر 2024

- قرار اللجنة: الموافقة بإجماع الحاضرين (9 مع / 0 ضد / 0 محتفظ)

رئيس اللجنة: عصام شوشان

مقرّر اللجنة: عصام البحري الجابري

تقرير لجنة المالية والميزانية

يتعلّق بالموافقة على الملحق التعديلي لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الإفريقي للتوريد والتصدير لتمويل ميزانية الدولة

(عدد 2024/83)

I. التقديم:

في إطار الحرص على تعبئة موارد الاقتراض الخارجي لتمويل حاجيات ميزانية الدولة لسنة 2024، تم بتاريخ 25 نوفمبر 2024 إبرام ملحق تعديلي لعقد قرض بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الافريقي للتصدير والتوريد وذلك بمبلغ 500 م.دولار أمريكي أي ما يعادل 1581 م.د.ت كتمويل إضافي للقرض المبرم بتاريخ 13 أفريل 2022 بين البنك المركزي التونسي والبنك الافريقي للتصدير والتوريد بمبلغ 700 م.دولار.

يخضع التمويل الإضافي للشروط المالية التالية:

نسبة الفائدة	قارة: 5,51 % سنويا
مدة التسديد	5 سنوات منها سنة إمهال
رسوم إدارية	0,25 % من المبلغ الجملي للقرض
مصاريف أخرى	رسوم مكاتب المحاماة المكلفة بإعداد الوثائق التعاقدية والآراء القانونية المتعلقة بالقرض والبالغة 82 ألف دولار
أحكام أخرى	وديعة من البنك المركزي التونسي بـ 350 م.دولار لدى البنك الافريقي للتصدير والتوريد، زيادة على المبلغ المودع سابقا والمقدر بـ 400 م.دولار على 5 سنوات وتوظف على الوديعة فوائض بنسبة 1,65 % سنويا.
آخر أجل لسحب موارد القرض	9 أشهر من تاريخ إبرام الاتفاقية
عملية السحب	دفعة واحدة

مع الإشارة أن الشروط المالية للقرض المبرم بتاريخ 13 أفريل 2022 بمبلغ 700 م.دولار تتمثل فيما يلي:

- نسبة الفائدة : 5,76 % سنويا،
- مدة التسديد : 7 سنوات منها سنتان إمهال،
- رسوم إدارية : 0,25 % من مبلغ القرض.

تكليف البنك المركزي التونسي:

قامت وزارة المالية بمراسلتها بتاريخ 26 جوان 2024، بتكليف البنك المركزي التونسي بإبرام، باسم الدولة ولفائدتها، هذا التمويل.

يندرج هذا التكليف في إطار تفعيل مقتضيات الفقرة الثالثة من الفصل 32 من القانون عدد 35 لسنة 2016 المتعلق بالنظام الأساسي للبنك المركزي التونسي التي تنص على أنه للوزير المكلف بالمالية أن يفوض للبنك المركزي، في حدود ما تمّ إقراره بقانون المالية، إبرام عقود قرض مع المؤسسات المالية الأجنبية باسم الدولة ولحسابها.

وقد وافق مجلس إدارة البنك المركزي التونسي في اجتماعه بتاريخ 31 جويلية 2024 على إبرام القرض باسم الدولة ولفائدتها. وتم بمقتضى الأمر عدد 496 لسنة 2024 مؤرخ في 14 أكتوبر 2024 المصادقة على مداولة مجلس إدارة البنك المركزي التونسي.

II.أعمال اللجنة:

عقدت لجنة المالية والميزانية جلسة يوم الأربعاء 25 ديسمبر 2024 للاستماع إلى ممثلين عن وزارة المالية وممثلين عن البنك المركزي التونسي حول مشروع هذا القانون.

ودار نقاش، استفسر من خلاله النواب عن مبررات استعجال النظر في مشروع هذا القانون والتأكيد على الموافقة عليه قبل 31 ديسمبر 2024، وتساءلوا عن مبرّرات إحالته في هذا التوقيت في حين أنه تمّ إبرام الملحق التعديلي لعقد القرض بتاريخ 25 نوفمبر 2024.

واعتبروا أن وثيقة شرح الأسباب غير واضحة ولا تتضمن البيانات والمعطيات الكافية حول القرض وكيفية صرفه.

وتساءلوا عن كيفية اعتبار هذا القرض ملحق تعديلي للقرض الذي تمّ إبرامه بتاريخ 13 أفريل 2022 بمبلغ 700 مليون دولار وبشروط مالية مغايرة خاصة فيما يتعلق بمدة السداد وفترة الإمهال.

وأشار النواب إلى أنه تمّت المصادقة في قانون المالية لسنة 2024 على قروض لدعم الميزانية من البنك الإفريقي للتوريد والتصدير بمبلغ 1264م.د في حين أن هذا القرض ينصّ على تمويل يعادل مبلغ 1581 م.د.

واعتبر بعض النواب أن هذا القرض لا يجسم توجه الدولة نحو التعويل على الذات ودعم السيادة الوطنية، مؤكدين على ضرورة التوجّه نحو حلول جذرية للحدّ من الاقتراض، هذا بالإضافة إلى ضرورة الاعتماد على منوال تنمية جديد مرتكز على خيارات وأساليب متطورة من شأنها النهوض بالاقتصاد الوطني بغاية عدم التعرّض لنفس الإشكاليات المتعلقة بالسيولة وضعف الاستثمار ومحدودية الموارد بالمقارنة مع ارتفاع النفقات.

من جهة أخرى، أكّد أحد النواب على ضرورة مدّ مجلس نواب الشعب بتقرير دوري حول تنفيذ الميزانية لكل ثلاثية وتقرير مفصّل حول تسديد الدين الخارجي لسنة 2024، لكي يتسنى للنواب الاطلاع عن كثب على الوضعية المالية قبل المصادقة على القروض.

وبيّن أن الدولة ليست بحاجة إلى هذا القرض في الوقت الراهن لعدّة اعتبارات من أهمها أنه لم يتمّ صرف إلاّ 40 % من المبلغ المخصص لدعم المحروقات خلال التسعة أشهر الأولى من سنة 2024.

وفي ذات السياق، أكّد النواب أن مواصلة سياسة التداين القائمة على الاقتراض لتسديد القروض السابقة وتوجيهها للاستهلاك عوضا عن الاستثمار سيتسبب في تعميق المديونية ورهن الأجيال القادمة. واعتبروا أنه يجب التوجّه نحو نظرة استراتيجية جديدة لعملية الاقتراض تقوم على دراسة المؤثرات وتصور واضح لكيفية استهلاك القروض.

وفي ردّهم، بيّن ممثلو وزارة المالية أن أسباب التأخير في إحالة مشروع هذا القانون بالرغم من أنه تمّ إبرام العقد منذ تاريخ 25 نوفمبر 2024، يُعزى أساسا إلى أنه لم يتم انعقاد مجلس وزاري في شأنه إلا في هذه الفترة، مذكرين إلى أن موافقة المجلس الوزاري ضرورية قبل عرض أي مشروع على مجلس نواب الشعب.

وفيما يتعلق بضرورة الموافقة على مشروع القانون قبل 31 ديسمبر 2024، أكّد ممثلو الوزارة أن هذا الشرط راجع أساسا لأن وضعية السيولة تشهد ضغوطات كبيرة نتيجة ارتفاع النفقات ومحدودية الموارد وخاصة موارد الاقتراض، ومن بين هذه النفقات خلاص أجور شهر ديسمبر 2024 ومنحة الإنتاج وتوفير مبالغ دعم وتحويلات لفائدة الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية إلى جانب تسديدات الدين العمومي.

وأضافوا أن هذا القرض يتنزل في إطار تعبئة الموارد المتعلقة بالاقتراض الخارجي المنصوص عليها في قانون المالية لسنة 2024 في حين أن القرض الذي تمّت الموافقة عليه بمناسبة المصادقة على قانون المالية لسنة 2025 والذي يبلغ 7000 م.د سيتم تخصيصه لتمويل ميزانية 2025. وأوضحوا أن موارد الاقتراض يتم استعمالها لتمويل العجز والدين وأن حاجيات التمويل لسنة 2024 أكبر من حاجيات التمويل لسنة 2025.

وبخصوص الرّفع في مبلغ التمويل من 1264 م.د المقدّرة في قانون المالية لسنة 2024 إلى 1500 م.د، أفادوا أنه تم الترفيع في المبلغ المخصص للقرض من 400 م.دولار إلى 500 م.دولار باعتبار وأن الشروط مقبولة مقارنة بالترقيم السيادي.

وفيما يتعلق بالشروط المالية للقرض، أوضحوا أنه لا يمكن اعتماد نفس شروط التمويل الأصلي باعتبار ارتباطها بوضعية الأسواق المالية العالمية، مشيرين إلى أن نسبة الفائدة لهذا التمويل الإضافي أقل من نسبة الفائدة للتمويل السابق.

وبخصوص أسباب اللجوء إلى إبرام ملحق تعديلي لعقد القرض، أفادوا أن البنك الافريقي للتصدير والتوريد اقترح إبرام ملحق للاتفاقية الأصلية لتيسير عملية الاقتراض من الناحية الإجرائية، مشيرين إلى أنه تم سحب المبلغ الأصلي المقدّر بـ 700م.دولار واستعماله كليا.

كما بيّنوا أن الوزارة تتبنى سياسة التعويل على الذات لكن السوق الداخلية لا تسمح بتعبئة موارد التمويل الكافية وبيّنوا أن قسط القرض الذي سيتم تسديده في جانفي 2025 سيتسبب في خسارة الدولة لـ 14 يوم توريد لكنه سيخفف العبء على احتياطي العملة وبالتالي المحافظة على قيمة الدينار، معتبرين في ذات السياق أن الالتجاء للاقتراض من أجل تعزيز الاحتياطي من العملة. وبيّنوا أن التداين الداخلي إلى غاية موفى نوفمبر 2024 بلغ 2.8 مليار دينار وأفادت أن القرض سيساهم في تمويل جزء من الحاجيات. وأوضحوا أن تنفيذ الميزانية بكل التفاصيل يتم تضمينه بقانون غلق الميزانية للسنة المعنية.

من جهته، قدّم ممثل البنك المركزي التونسي توضيحات حول هذا القرض وبيّن أنه يكرّس الاستقرار السياسي للدولة التونسية ومبدأ التعويل على الذات بحكم صعوبة النفاذ إلى الأسواق المالية العالمية إضافة إلى أنه يجسم إيفاء الدولة بتعهداتها ويعتبر بمثابة رسالة طمأنة للممولين والمستثمرين، كما أنه يندرج ضمن القروض التفاضلية وغير المرتبطة بشروط والتي توجه للاستثمار والادخار وتمكّن من ترفيع مخزون العملة.

وأفاد أن دور البنك المركزي يندرج في إطار تفعيل مقتضيات الفقرة الثالثة من الفصل 32 من القانون عدد 35 لسنة 2016 المتعلق بالنظام الأساسي للبنك المركزي التونسي الذي ينصّ على تفويض البنك إبرام عقود قروض مع المؤسسات المالية الأجنبية. وأكّد أن المفاوضات على الصيغة النهائية لاتفاق القرض مرتبطة بإجراءات مرافقة على غرار مصادقة مجلس إدارة البنك وصدور الأمر الذي يخوّل للبنك المركزي إبرام هذا العقد.

III.قرار اللجنة:

قررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع الحاضرين.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
عصام شوشان	عصام البحري الجابري

مشروع قانون

يتعلّق بالموافقة على الملحق التعديلي لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الإفريقي للتوريد والتصدير لتمويل ميزانية الدولة

(عدد 2024/83)

فصل وحيد:

تتمّ الموافقة على الملحق التعديلي لعقد القرض الملحق بهذا القانون والمبرم بتاريخ 25 نوفمبر 2024 بين البنك المركزي التونسي باسم ولفائدة الدولة التونسية والبنك الإفريقي للتوريد والتصدير والمتعلق بتمويل إضافي بمبلغ قدره خمس مائة مليون (500.000.000) دولار أمريكي لتمويل ميزانية الدولة.